النيابة العامة

نيابة وسط القاهرة الكلية

نيابه قصر النيل الجزئية

١٨

****

مذكرة

في القضية رقم ١٢٠٥٨ لسنة ٢٠١٣ جنح قصر النيل

والمقيدة برقم ١٤٤٧ لسنة ٢٠١٣ حصر تحقيق

***

حيث يخلص وجيز الواقعة فيما سطرة العميد علاء عزمى– الضابط بالادارة العامة لمباحث القاهرة - بمحضره المؤرخ٢٠١٣/١١/٢٦ وشهد به بتحقيقات النيابة العامة، من أنه تم تكليفه من جهة عمله بالإنتقال لمحيط مجلس الشورى لورود معلومات مفادها قيام عضوى حركة السادس من أبريل وهما أحمد ماهر وعلاء عبد الفتاح بدعوة المواطنين للتظاهر أمام مجلس الشورى فى الرابعة عصر ذلك اليوم بدون الحصول على تصريح بتلك المظاهرة إعتراضاً منهما على قانون التظاهر الجديد، و بالإنتقال لمحل الواقعة رفقة عدد من التشكيلات الأمنية والتى تضم العقيد محمد الشربينى والمقدم عماد طاحون والرائد سمير مجدى والمقدم عمرو طلعت والمقدم محمد الشرقاوى ضباط الإدارة العامة لمباحث القاهرة بالإضافة إلى تشكيلات من عناصر الأمن المركزى ،أبصر حوالى ثلاثمائة وخمسون شخصاً يقفون أمام الرصيف المقابل لمجلس الشورى ويقومون برفع لافتات منددة بقانون التظاهر الجديد والدستور والمحاكمات العسكرية ويرددون هتافات معادية لقوات الشرطة والقوات المسلحة، وعليه تم إنذارهم لتفرقة المظاهرة لعدم حصولهم على تصريح مسبق لها ومخالفتهم قانون التظاهر الجديد، إلا أنهم لم يمتثلوا وتم إستعمال مكبرات الصوت وإعطائهم مهلتين للإنصراف فلم يمتثلوا وتم تصويب المياة فى إتجاهم لتفريقهم، إلا أنهم إعتدوا على قوات الشرطة بأن رشقوهم بالحجارة والزجاجات الفارغة والتعدى عليهم بألفاظ نابية وأثناء ذلك قام عدد من المتظاهرين بالإلتفاف حول المقدم عماد طاحون والتعدى عليه بالضرب وإحداث إصابته وسرقة الجهاز اللاسلكى عهدته وقاموا بقطع الطريق وتعطيل حركة المرور ،إلا أن القوات تمكنت من ضبط أربعة وعشرون شخصاً منهم وكان بحوزة أحدهم أداة عبارة عن نصل حديدى وتم عرضهم على النيابة العامة .

وبسؤال المقدم محمد محمود الشرقاوى – رئيس مباحث السيدة زينب – شهد بمضمون ما شهد به العميد علاء عزمى، وأضاف بأنه شاهد المتهم أحمد ماهر أثناء إشتراكه فى التظاهرة ونما إلى علمه إشتراك المتهم علاء عبد الفتاح فى ذات التظاهرة.

وبسؤال المقدم عماد طاحون مقدم شرطة وضابط بالإدارة العامة لمباحث القاهرة - ردد مضمون ما جاء بأقوال سابقة، وأضاف بأنه كان متواجداً بمحيط مجلس الشورى لمشاركة التشكيلات الأمنية فى فض المظاهرة لعدم حصولهم على تصريح وأثناء تصويب المياه نحوهم قام عدد من المتظاهرين ومن بينهم المدعو علاء عبد الفتاح بالإلتفاف حوله و التعدى عليه بالضرب وسحله أرضاً وإحداث إصابته وسرقة الجهاز اللاسلكى الخاص به عقب شل مقاومته وتعرف على المدعو علاء عبد الفتاح حال كونه معروف وظهر عدة مرات بالتلفاز وعقب ذلك فروا جميعهم هاربين إلا أن القوات تمكنت من ضبط بعضهم وأضاف بعدم رغبته فى عرضه على مصلحة الطب الشرعى وتبين أن إصابته عبارة عن كدمات فى أماكن متفرقة بجسده .

وبسؤال العقيد محمد حامد الشربينى ضابط الادارة العامة لمباحث القاهرة قرر بمضمون ما جاء بأقوال العميد علاء عزمى وأضاف بأنه شاهد المقدم عماد طاحون– وقت التعدى عليه وكان يقف على مسافة بعيدة منه ولم يشاهد المعتدين عليه شخصياً ولم يشاهد كلاً من علاء عبد الفتاح وأحمد ماهر لإنشغاله بعمله والإشراف على التشكيلات الأمنية

وبسؤال عبد العزيز محمد عبد العزيز – معاون مباحث قسم شرطة الزاوية الحمراء – قرر بمضمون ما جاء بأقوال العميد علاء عزمى وأضاف إلى أنه شاهد المتهم علاء عبد الفتاح وهو يقوم بالتعدى على المقدم عماد طاحون وإحداث إصابته ولكنه لم يشاهد المتهم أحمد ماهر بمحل الواقعة .

وبسؤال الرائد سمير مجدى – رئيس وحدة مباحث الدرب الأحمر – قرر بمضمون ما جاء بأقوال العميد علاء عزمى وأضاف بأنه لم يشاهد كلاً من علاء عبد الفتاح وأحمد ماهر بمحل الواقعة ولكنه علم بتواجدهما ومشاركتهما فى التظاهر.

وبسؤال المقدم عمرو طلعت – رئيس مباحث الموسكى – شهد بمضمون ما شهد به سابقه.

وبسؤال النقيب كريم محمود إبراهيم – ضابط بقطاع البساتين للأمن المركزى – شهد بمضمون ما شهد به العميد علاء عزمى وأضاف بأنه كان رفقة المقدم عماد طاحون وشاهد المتهم علاء عبد الفتاح وهو يتعدى على الأخير بالضرب وسرقة جهاز اللاسلكى الخاص به.

وبسؤال أحمد محمد عبد العال – مجند بقطاع المرج الأمن المركزى – شهد بأنه كان من بين القوات المشاركة فى تأمين التظاهرة المقامة بتاريخ ٢٠١٣/١١/٢٦ وحال قيامه والقوات المرافقة بفضها أصيب بحجارة أحدثت به إصابة بالكوع الأيسر عبارة عن كدمة .

وبسؤال العميد هانى جرجس نجيب – مأمور قسم شرطة قصر النيل – شهد بأنه نما إلى علمه بوجود تظاهرة أمام مجلس الشورى فتوجة على الفور إلى مكانها وآنذاك أبصر القوات وهى تقوم بضبط المتهمين عقب رفضهم فض التظاهرة.

وبسؤال المقدم محمد السيد – رئيس مباحث قسم شرطة قصر النيل – شهد بأن تحرياتة السرية توصلت إلى قيام كلاً من أحمد ماهر إبراهيم وعلاء أحمد سيف الإسلام عبد الفتاح بالدعوة إلى التظاهر يوم ٢٠١٣/١١/٢٦ أمام مجلس الشورى دون الحصول على تصريح بذلك و أن المتهم أحمد ماهر إبراهيم كان متواجداً ضمن المتظاهرين أمام مجلس الشورى وكان يقوم بشد أزرهم ودعوتهم لعدم الإنصراف بالمخالفة لأمر قوات الشرطة بفض التظاهرة ويقوم بإلقاء الحجارة والطوب صوبهم وأن المتهم علاء أحمد سيف الإسلام عبد الفتاح كان من بين المتواجدين أيضاً أمام مجلس الشورى وشارك فى التظاهرة وقام أثناء ذلك بالتعدى على قوات الشرطة بأن ألقى الطوب والحجارة صوبهم وتعدى بالضرب على المقدم عماد طاحون وسرقة جهاز اللاسلكى الخاص به وكان برفقته آخرين من المتظاهرين قاموا بالتعدى عليه أيضاً وحالوا دون ضبطة وعزى قصد المشاركين فى تلك التظاهرة إلى مخالفة قانونى التظاهر والتجمهر والقيام بأعمال العنف والبلطجة والتعدى على قوات الشرطة.

وبسؤال النقيب محمود إسماعيل – معاون مباحث قصر النيل – شهد بأن تحرياته السرية أسفرت عن ذات ما أسفرت عنها تحريات سابقه.

وباستجواب المتهمين -١ يحى محمود محمد عبد الشافى ، -٢ محمد سامى مختار ، -٣ محمد حسنى إمام ، -٤ عبد الرحمن عاطف سيد ، -٥ ممدوح جمال الدين حسن ، -٦ عبد الرحمن طارق عبد السميع ، -٧ محمد حسام الدين محمود ، -٨ محمد عبد الحكيم تيمور ، -٩ محمود يحى محمد ،

-١٠بيتر جلال يوسف ، -١١ محمود محمد عبد العزيز ، -١٢ هانى محمود محمد - **أقروا باشتراكهم فى التظاهرة** التى عقدوها أمام مجلس الشورى بتاريخ٢٠١٣/١١/٢٦ بدون الحصول على تصريح بإقامتها تنديداً بالمحاكمات العسكرية وقانون التظاهر الجديد.

وبإستجواب المتهمين -١ أحمد عبد الرحمن محمد ، -٢ عبد الحميد محمود محمد ، -٣ أحمد حسام الدين محمد ، -٤ أحمد محمد لبيب ، -٥ محمد عبد الرحمن محمد ، -٦ عبد الله جمال زكى ، -٧ عبد الرحمن سيد محمد ، -٨ محمد الرفاعى الباز ، -٩ محمد يسرى مصطفى عبد الوهاب ، -١٠ وائل محمود محمد ، -١١ حاتم أحمد شوقى حامد قلاده ، -١٢ صلاح الدين محمد الهلالى – **أنكروا إشتراكهم فى التظاهرة.**

وبإستجواب المتهم أحمد ماهر إبراهيم الطنطاوى – أنكر ما نُسب إليه من إتهام – وأنكر صلتة بالواقعة محل التحقيق وأضاف أنه كان متواجداً بسكنه يوم ٢٠١٣/١١/٢٦ ولم يدع إلى التظاهرة ولم يشترك فيها وأنكر علاقته بالمتهمين المضبوطين عدا المتهم علاء عبد الفتاح حيث قرر بسبق تقابلهما معاً فى عدد من المؤتمرات والندوات السياسية.

وبإستجواب المتهم علاء أحمد سيف الإسلام عبد الفتاح أنكر ما نُسب إليه من إتهام – وأضاف بأنه دعا الى إقامة تظاهرة أمام مجلس الشورى بتاريخ ٢٠١٣/١١/٢٦ وشارك فيها

هذا وقد تبين وجود إصابات بكلاً من المتهمين علاء أحمد سيف الإسلام عبدالفتاح ، عبدالرحمن سيد محمد ، محمد محمود عبدالعليم وإتهموا قوات الشرطة بإحداث إصاباتهم .

وحيث وردت إسطوانتين مدمجتين من الإدارة العامة للمساعدات الفنية تحويان تصوير للتظاهرة المنعقدة بتاريخ٢٠١٣/١١/٢٦ وتحديد للمشاركين فيها وقد أسفرت مشاهدتها عن وجود تظاهرة أمام مجلس الشورى شارك فيها المتهم علاء أحمد سيف الإسلام عبد الفتاح.

وإذ أورى تقرير إدارة المعلومات و التوثيق قيام المتهم علاء أحمد سيف الإسلام عبد الفتاح بدعوة المواطنين للتظاهر الساعة الرابعة مساء يوم٢٠١٣/١١/٢٦ أمام البوابة الرئيسية لمجلس الشوري ووجود عبارات – إنزل – إتحدي قانون التظاهر الباطل و إضغط لوقف إقرار المحاكمات العسكرية الباطلة في الدستور – و تبين أن متابعي تلك الصفحة بلغ عددهم ٥١٥٧٧٩ متابع لتلك التغريدات و جميع المترددين علي موقع تويتر يستطيعون مشاهدة تلك التغريدات بمجرد الدخول•

وحيث إنه في مجال التكييف القانوني فإن الواقعة علي النحو السالف بيانه تشكل الجرائم المؤثمة بالمواد ٢ ، ٣ ، ٣مكرر/١ ، ٤ من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩١٤ بشان التجمهر والمواد ١٣٦، ١/١٣٧ ، ٣١٤ ، ٣٧٥ مكرر، ٣٧٥ مكرر/أ /١ ، ٥ من قانون العقوبات والمواد ٧ ، ٨ ، ١٩، ٢١، ٢٢ من القرار بقانون رقم١٠٧ لسنة ٢٠١٣ بشان تنظيم الحق فى الاجتماعات العامة والمواكب والتظاهرات السلمية والمواد ١/١، ٢٥مكرر/١ ، ١/٣٠ من القانون رقم٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ فى شأن الأسلحة والذخائر المعدل بالقانونين رقمى ٢٦ لسنة ١٩٧٨، ١٦٥لسنة ١٩٨١ البند (٧) من الجدول الأول الملحق بالقانون الأول المعدل بقرار وزير الدخلية رقم١٩٥٦ لسنة٢٠٠٧

وحيث إن المقرر بقضاء النقض أنه " حددت المادتان الثانية و الثالثة من القانون ١٠ لسنة ١٩١٤ شروط قيام التجمهر قانوناً في أن يكون مؤلف من خمسة أشخاص على الأقل و أن يكون الغرض من إرتكاب جريمة ما أومنع أو تعطيل تنفيذ القوانين و اللوائح أو التأثير علي السلطات في أعمالها أو حرمان شخص من حرية العمل بإستعمال القوة أو التهديد بإستعمالها و أن مناط العقاب علي التجمهر و شرط تضامن المتجمهرين في المسئولية عن الجرائم التي تقع تنفيذاً للغرض منه هو ثبوت علمهم بهذا الغرض "

{الطعن رقم ٢١٠٩ لسنة ٣٢ ق جلسة ١٩٦٣/٢/٤ مكتب فنى ١٤ }

وأنه "يشترط لقيام جريمة التجمهر المؤثمة بالمادتين الثانية و الثالثة من القانون ١٠ لسنة ١٩١٤ – إتجاه غرض المتجمهرين الذين يزيد عددهم علي خمسة أشخاص إلي مقارفة الجرائم التي وقعت تنفيذًا لهذا الغرض و أن تكون نية الإعتداء قد جمعتهم و ظلت تصاحبهم حتي نفذوا غرضهم المذكور ، و أن تكون الجرائم التي أرتكبت قد وقعت نتيجة نشاط إجرامي من طبيعة واحدة و لم تكن جرائم أستقل بها أحد المتجمهرين لحسابه دون أن يؤدي إليها السير الطبيعي للأمور و قد وقعت جميعها حال التجمهر".

{ الطعن – ٢٨٣٥ لسنة ٣٢ ق – تاريخ الجلسة ٦٣/٦/١٠ – مكتب فني ١٤ رقم الجزء ٢ ص ٤٩٦ }

و أنه" إذا ساهم عدة أشخاص فى تنفيذ جريمة سرقة بتوزيع الأعمال التى تتكون منها فبعضهم إستعمل الإكراه على المجنى عليه وأمسك به حتى تمكن البعض الأخر من نقل المسروقات والفرار بها فهذا يجعلهم قانوناً مسئولين جميعاً بإعتبارهم فاعلين أصليين فى السرقة على أساس أنها تكونت من أكثر من عمل واحد وأن كلا منهم مع علمه به يعلم ما يقوم به زملاؤه "

{الطعن رقم ٨٨ لسنة ٩ ق جلسة ١٩٦٩/١/٢٣ }

وأنه "لا يشترط فى الإعتداء الذى تتوافر به جريمة السرقة بالإكراه أن يكون الإكراه سابقًا أو مقارناً لفعلى الإختلاس بل إنه يكفى أن يكون كذلك ولو أعقب فعل الإختلاس متى كان قد تلاه مباشرة وكان الغرض منه النجاة بالشئ المختلس وكل من ساهم فى هذه الحركة المكون للجريمة وهى عبارة عن فعلى السرقة والإعتداء يعتبر فاعلاً فى الجريمة الأصلية الناتجة من إرتباطهما ".

{طعن رقم ٨٣٣ لسنة ٣٧ مكتب فنى ١٨ بتاريخ ١٩٦٧/٩/١٦ }

وحيث إن التهم ثابتة قبل المتهمين وذلك أخذاً من أقوال شهود الواقعة وما أسفرت عنه تحريات الشرطة وشهد بها مجريها بالتحقيقات من قيام المتهمين بالدعوة إلى تظاهرة أمام مجلس الشورى بتاريخ ٢٠١٣/١١/٢٦ دون إخطار قسم الشرطة بذلك بالمخالفة لأحكام القانون وتجمهروا أمام مجلس الشورى وقاموا بالتعدى على رجال الشرطة ورشقهم بالحجارة والزجاجات الفارغة وألتف بعضهم حول المقدم عماد طاحون وشل مقاومته وأستيلاء أحدهم على جهاز اللاسلكى الخاص به وقد تأيد ذلك من مشاهدة مقاطع الفيديو المقدمه من الأدارة العامة للمساعدات الفنية ومما هو ثابت من التقريرين الطبيين المرفقين بالأوراق من وجود إصابات بالمقدم عماد طاحون عبارة عن كدمات فى أماكن متفرقة من جسده وإصابه المجند أحمد محمد عبد العال بكدمه بالكوع الأيسر ومن إقرار بعض المتهمين

-بالتحقيقات – بمشاركتهم فى تلك التظاهرة وهو ما يتعين معه تقديمهم للمحاكمة الجنائية

لذلك

نري لدي الموافقة :-

أولاً : تقيد الأوراق جناية وجنحة بالمواد ٢ ، ٣ ، ٣مكرر/١ ، ٤ من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩١٤ بشان التجمهر والمواد ١٣٦ ، ١/١٣٧ ، ٣١٤ ، ٣٧٥ مكرر، ٣٧٥ مكرر/أ /١ ، ٥ من قانون العقوبات والمواد ٧ ، ٨ ، ١٩، ٢١، ٢٢ من القرار بقانون رقم

١٠٧لسنة ٢٠١٣ بشان تنظيم الحق فى الاجتماعات العامة والمواكب والتظاهرات السلمية والمواد ١/١، ٢٥مكرر/١ ، ١/٣٠ من القانون رقم٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ فى شأن الأسلحة والذخائر المعدل بالقانونين رقمى ٢٦ لسنة ١٩٧٨ ، ١٦٥لسنة ١٩٨١ البند (٧) من الجدول الأول الملحق بالقانون الأول المعدل بقرار وزير الدخلية رقم١٩٥٦ لسنة٢٠٠٧

ضـد

١- علاء احمد سيف الإسلام عبد الفتاح
٢-أحمد عبد الرحمن محمد على.
٣- يحيي محمود محمد عبد الشافى
٤- عبد الحميد محمود محمد قاسم
٥- محمد سامي مختار زكي
٦-محمد حسني امام ابراهيم
٧-أحمد حسام الدين محمد عبد العزيز
٨- عبد الرحمن عاطف سيد علي
٩-أحمد محمد نبيل حسني احمد
١٠- محمد عبد الرحمن محمد حسن
١١-عبد الله جمال زكي محمد
١٢-ممدوح جمال الدين حسن عبد الوهاب
١٣-عبد الرحمن سيد محمد السيد
١٤-عبد الرحمن طارق عبد السميع احمد
١٥- محمد حسام الدين محمود
١٦- محمد عبد الحكيم تيمور عبد العزيز
١٧-محمود يحيي محمد عبد الشافي
١٨- محمد الرفاعي الباز يوسف
١٩- محمد يسري مصطفي عبد الوهاب
٢٠- وائل محمود محمد متولي
٢١- حاتم احمد شوقي حامد قلاده
٢٢- بيتر جلال يوسف فرج
٢٣-محمود محمد عبد العزيز عوض
٢٤- هاني محمود محمد الجمل
٢٥- صلاح الدين محمد حامد الهلالي

لانهم في ٢٦ /١١ / ٢٠١٣ بدائرة قسم شرطة قصر النيل محافظة القاهرة

المتهمون جميعاً

إشتركوا و أخرون مجهولون في تجمهر مؤلف من أكثر من خمسة أشخاص من شأنه أن يجعل السلم العام في خطر و كان الغرض منه إرتكاب جرائم الإعتداء علي الأشخاص و الممتلكات العامة و الخاصة و التأثير علي رجال السلطة العامة في أداء أعمالهم بالقوة و العنف حال حمل أحدهم أداة مما تستخدم في الإعتداء علي الأشخاص و قد وقعت تنفيذا للغرض المقصود من التجمهر مع علمهم بالجرائم الأتية : -

أ – سرقوا جهاز اللاسلكي المملوك لوزارة الداخلية عهدة المجني عليه المقدم عماد طاحون و كان ذلك بطريق الإكراه الواقع عليه بأن إلتف بعضهم حوله وتعدي البعض الاخر عليه بالضرب فشلوا بذلك مقاومته وتمكنوا بتلك الوسيلة من الإكراه من اتمام السرقة وقد ترك ذلك الإكراه آثار جروح بالمجني عليه على النحو المبين بالتحقيقات ٠

ب – استعرضوا و أخرون مجهولون القوة و لوحوا بالعنف و استخدموهما قبل رجال الشرطة و كان ذلك بقصد مقاومتهم بأن تجمع المتهمون وأخرون مجهولون بمكان الواقعة و باغتوا قوات الشرطة بالاعتداء وكان من شأن ذلك تعريض سلامتهم للخطر و تكدير الأمن و السكينة العامة على النحو المبين بالتحقيقات .

ج – شاركوا فى تظاهرة اخلوا خلالها بالامن والنظام العام وقطعوا الطريق وعطلوا حركة المرور علي النحو المبين بالتحقيقات ٠

د – تعدوا على رجلى الشرطة المقدم عماد طاحون والمجند أحمد محمد عبد العال بسبب تأديتهما وظيفتهما فأحدثوا بهما الإصابات الموصوفه بالتقريرين الطبيين المرفقين بالأوراق على النحو المبين بالتحقيقات.

المتهم الاول أيضًا

أ – دبر تجمهر مؤلف من أكثر من خمسة أشخاص من شأنه أن يجعل السلم العام في خطر و كان الغرض منه إرتكاب جرائم الإعتداء علي الأشخاص و الممتلكات العامة و الخاصة و التأثير علي رجال السلطة العامة في أداء أعمالهم بالقوة و العنف على النحو المبين بالتحقيقات.

ب – نظم تظاهرة دون أن يخطر كتابة قسم الشرطة الذى يقع بدائرته مكان سير التظاهرة على النحو المبين بالتحقيقات ٠

المتهم الثاني أيضاً

أحرز أداة مما تستخدم فى الاعتداء على الأشخاص دون أن يوجد لحملها أو احرازها أو حيازتها مسوغ قانوني أو مبرر من الضرورة المهنيه او الحرفيه ٠

ثانياً: تقديم المتهمين للمحاكمة الجنائية

ثالثاً : تنسخ صورتين من الأوراق تخصص الأولى عما نسب للمتهم أحمد ماهر إبرهيم – و تخصص الثانية عن إصابة علاء أحمد سيف الإسلام عبدالفتاح و عبدالرحمن سيد محمد و محمد محمود عبدالعليم يتم التصرف فيهما إستقلالاً .

تحريراً فى ٨ /١٢/ ٢٠١٣

وكيل النائب العام

{ عمرو عوض }